

الطريق إلى علم أصول الفقه 3 من 5 - عامر بهجت

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. اسأل الله جل وعلا ان يفقهنا في الدين وان يعلمنا ما ينفعنا. اللهم - 00:00:00

ارزقنا الاخلاص من قول وعمل ثم اما بعد. مر معنا من علم اصول الفخر بعد محامق اولها المدلول. وهو الحكم وسبق تفصيله. والثاني الدليل وعرفنا ان الدليل نوعان دليل مقلي ودليل عقلي وقد سبق معنى الدالة النقلية وهي القرآن وعرفنا ان القرآن حجة قطعية وان القراءة الشاذة حجة ضمنية وانتقلنا - 00:00:10

يسمعوننا قول وفعل واقرار وعرفنا تقسيم الخبر باعتبار الاسناد وانه متواتر واحد وشروط قبول الاحاد. ثم عرفنا الاجماع واركان الاجماع وما يشترط في كل ركن من هذه الاركان. ثم انتقلنا بعد ذلك الى الكلام عن مذهب الصحابي قولاً او فعلاً. وعرفنا انه على خمسة - 00:00:30

مراتب وحكم كل مرتبة من هذه المراتب ثم انتقلنا الى الشرع من قبلنا وهل هو شرع لنا وعرفنا انه ان جاء شرعنا بخلافه فليس بشرع لنا وان جاء شرع لنا وان لم يأتي شرعاً بخلافه ولا وفاقه فهذا شرع لنا على الصحيح عند جمهور اهل العلم وان الشرع من قبلنا اذا ورد من طريقهم - 00:00:50

هذا ليس بشرع لنا وان محل بحث المسألة هي في شرع من قولنا الذي جاء من طريقنا لا من طريقنا. واضح؟ نبدأ الان في الكلام على الدلالات والمحور الثالث اللي هو الدلالات - 00:01:10

وبالنسبة للدليل الدليل العقلي سنؤخره بعد الدلالة لان الدلالة هي بحث في دلالة الدليل المؤود لفظي واضح دلالات الالفاظ دلالة اللفظ تنقسم باعتبارين ونبدأ الان بالاول منهما. الاعتبار الاول باعتبار الرجحان والقوة - 00:01:24 والاعتبار الثاني باعتبار محل الدلالة وسيأتي هذا لكن نحن الان في تقسيم دلالة اللفظ باعتبار رجحانها وقوتها نقول اللفظ لا تخلو من احوال. الحالة الاولى ان يكون دلالة اللفظ لا تحتل غيره - 00:01:46

دلالة اللفظ لا تحتل غيره وهذه تسمى دلالة النص كدلالة قول الله عز وجل فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك كعشرة كاملة هل يحتل ان تكون احدي عشر يوم؟ لا. لا. هل يحتل ان تكون تسعة؟ لا. اذا تلك عشرة كاملة هذه دلالة النص - 00:02:04 لا تحتل الا ايش؟ الا العشرة خلاص الثاني دلالة اللفظ على اكثر من معنى احدها ارجح من غيره. وهذا يسمى دلالة الظاهر مثل نقول مثال ذلك دلالة الامر فان دلالة الامر تحتل - 00:02:24

الوجوب والاستحباب صح ولا؟ فحملها على الوجوب نقول ظاهر الامر الوجوب لكن يحتل خلاف ذلك ولا لا يحتل واذا كان يحتل فاذا جاء صارف يصرفه عن ذلك نعمل به واضح؟ اما دلالة النص فلا تحتل الا معنى واحد. اما ان يبقى او ينسخ - 00:02:46 جيد هذه دلالة في النص واما النوع الثالث فهو دلالة المعنى على اكثر من معنى لا نرجح لاحدها وهذا دلالات المجلد خلينا نعيد نقول اللفظ اما ان يحتل اكثر من معنى او لا يحتل الا معنى واحدة - 00:03:09

فان احتمل فان لم يحتل الا معنى واحد لا يحتل خلافه نص. وان دل على اكثر من معنى فهي حالتي. الحالة الاولى ان يكون احد هذه المعاني راجحاً. فهذه دلالة الظاهر وحمله على غير الظاهر تأويل - 00:03:27

تأويل فان دل الدليل على ذلك التأويل يسمى المؤول خلاص؟ طيب اذا لا يحتل الا معنا واحدا وهذا النص احتمل اكثر من معنى احدها ظاهر احدها ارجح ظاهر. احتمل اكثر من معنى لا مرجح لاحدها مجمل. واضح؟ طيب. نبدأ اولاً بدلالة - 00:03:46

النص وقد ذكر مثاله ان النص طبعا هذي الصفحة اللي هنا ما هي موجودة عندكم لانه ما سبق خلاص هو خلاصتها. النص يجب العمل به ولا يجوز تأويله الى معنى اخر. مثال عشرة كاملة - [00:04:09](#)

قوله تعالى فصيام ثلاثة ايام ذي الحج وسعته الا رجعتم تلك عشرة كاملة لفظ الجلالة في الله في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا اطيعوا الله لان ما يحتمل لفظ الجلالة لا يحتمل ان يراد به غير الله - [00:04:24](#)

سبحانه وتعالى. واضح؟ يوسف في قوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن يوسف ابن يعقوب ابن اسحاق ابن ابراهيم عليهم السلام. يحتمل ان يكون المراد نوح عليه السلام - [00:04:39](#)

يعتمد انه يكون مراد يوسف واحد ثاني ما في نص واضح؟ يوم الجمعة في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا الصلاة من يوم الجمعة تسعوا الى ذكر الله يحتمل انه يكون المراد يوم الخميس - [00:04:57](#)

او يوم الثلاثاء له. واضح؟ طيب والظاهر قلنا الظاهر نوعان يقبلون الصفحة لسه خلوكم في نفس الصفحة خلاص الظاهر نوعان تقدر في نفس الصفحة اللي عندك الظاهر تمد فيها فرعين نقول الظاهر نوعان - [00:05:10](#)

ظاهر بنفسه مثاله. قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط من البول ولا تستلم النهي النهي ظاهره التحريم فنقول لا يجوز استقبال القبلة واستدبارها - [00:05:36](#)

عن قضاء الحاجة. واضح هذا ظاهر بنفسه فيه نوع اخر ظاهر بغيره. وهذا الذي يسمى المؤول وهو ان يدل دليل على ان النص يراد به غير ظاهره فاذا دم الدليل ان المراد بالنص غير ظاهره يعمل بالدليل ولا لا؟ يعمل لان الظاهر يحتمل التأويل ليس مثل النص النص ما يحتمل التأويل - [00:05:55](#)

جيد مثال ذلك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن او تلوه اوتروا يا اهل القرآن. ظاهره بنفسه يدل على وجوب الوتر. لان الامر يقتضي الوجوب. جاء دليل اخر دل على ان - [00:06:20](#)

المراد به غير الوجوب والمراد به النذب وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي لما سأله هل علي غيره؟ قال ايش؟ لا الا ان تطوعه تطوع جيد فدل ذلك على ان الوتر ليس بواجب. اذا ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام اوتروا يا اهل القرآن. نقول هذا النص مؤول. ظاهره - [00:06:37](#)

يعني بالدليل الاخر هو استحباب الوتر لا وجوب الوتر يسمى ايش؟ المغول. طيب واما المجمل وما زلنا في السطح نفسها فحكمه انه يتوقف على ورود البيان. مثال ذلك قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروظ - [00:06:57](#)

ان هذه الاية بمجرد ما تحتمل احتمالا متساويا ان يكون المراد ثلاث حيض ان يكون المراد ثلاث حيض او ثلاثة اطهار. خلاص؟ متساوي لان القرى في اللغة مشترك اللفظ يطلق على هذا وهذا من حد السواء. الحد السواء واضح - [00:07:17](#)

طيب فجاءنا بعض الدالة التي استدل بها من يقول بان القرء هو الحريق مثل اصحابنا الحنابلة قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام استعمل في معنى الحيض في قوله عليه الصلاة والسلام دع الصلاة قدر ما كانت تحبسك - [00:07:37](#)

اقرؤك وهنا لا يراد الا ايش؟ الحيض فدل على ان المراد بالقرء الحيض. فاذا القرء لا الاية هذه لا تحمل على احد المعنيين حتى يأتي حتى يأتي الدليل الذي يدل على حملها على احد المعنيين واضح المشايخ طيب - [00:07:53](#)

في اعتبار اخر لتقسيم دلالة اللفظ وهذا تنتقل الى الصفحة النبوية وهو باعتبار محل الدلالة محل الدلالة ينقسم تنقسم دلالة اللفظ الى قسمين. دلالة اللفظ في محل النطق. وهذي تسمى دلالة المنطوق - [00:08:12](#)

جيد لما يقول لك آ آ قائل مثلا اكرم الطلاب المجتهدين تكرم الطلاب المجتهدين فامتثالك باكرام الطلاب المجتهدين هذه دلالة منطوق في محل النطق طيب واستفادة الانسان من هذا اللفظ ان الطالب غير المجتهد لا يستحق الاكرام؟ هذه دلالة مفهوم لان المتكلم لم يتكلم - [00:08:32](#)

عن حكم الطالب غير المشترك لم يتكلم عن حكم الطالب المؤمن اصلا وانما تكلم عن حكم الطالب المجتهد لكن فهم من كلامه في غير ما نطق به ان الطالب غير المجتهد لا يستحق الاكرام في هذه المسألة. جيد - [00:09:01](#)

هذه تسمى دلالة المفهومين. بالنسبة لدلالة المنطوق نوعان بالمطابقة والتضمن هذا يسمى المنطوب الصريح. وهو الاصل في المنطق والثاني دلالاته بالتزام وهو يسمى المنطوق غير الصريح وهو اقسام سيأتي ذكرها بعد قليل - [00:09:16](#)

او خلينا نذكرها على طول. نقول دلالاته بالتزام باللي هو الموضوع غير الصريح وهذا القسم اللي هو المطلوب غير الصريح ترى اختلف فيه الاصولية بعضهم يقول هو من قبيل المفهوم - [00:09:34](#)

من قبيل المنطق. ما هو؟ قالوا عندنا دلالة دلالاته في بدلالة الالتزام اما ان تكون ادلال بالنصف غير ما سيق له تمام؟ فاحنا حينما نقول اكرم الطلاب المجتهدين في درس اصول الفقه - [00:09:47](#)

هل هذا المتكلم يتكلم عن وجود درس في اصول الفقه او عدم وجود الدرس في اصول الفقه هو يقول لك اكلوا الطلاب مجتهدين بيدرسوا اصول الفقه صح ولا لا علم من هذا اللفظ ان هناك درسا ان هناك درس قائم في اصول الفقه ولا لا؟ لان هناك درس القائمة في اصول الوقت علم. لكن هل هو الذي اراده - [00:10:10](#)

متكلم من سياق الكلام لا هذا تسمى دلالة الاشارة هي الاستدلال بالنص في غير ما سيق له واضح؟ طيب والنوع الثاني دلالاته فيما سيق لاجله وفيه محذوف لا يستقيم الكلام بدونه - [00:10:31](#)

بقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او على سفر هذه الاية صيغت لبيان حكم المريض مسافر. طيب استدللنا بها فمن كان منكم مريضا او على سفره فقال العلماء انه طيب. نعم. فمن كان منكم مليونا او على سفن فعدة من ايام اخر. هل ذكرت الاية ان الحكم هذا مختص - [00:10:52](#)

للمريض والمسافر اذا افطر لا ما ذكر انه افطر ولا ما افطر لكن هذه الاية لا يستدل بها الا على حكم المريض والمسافر افطر وليست في حكم المريض المسافر اذا صام ولهذا قال اهل العلم المراد فمن كان منكم مريضا او على سفره فافطر فعدة من ايام - [00:11:16](#)

واضح؟ اما المريض والمسافر اذا لم يفطر فليس عليه عدة من ايام اخر ابن نرجع الى دلالة الاقتضاء عرفتم دلالة الاشارة نعيد دلالاتي ان شاء الله. انت تقول اكرم الطلاب المجتهدين في درس اصول الفقه. يقول واحد - [00:11:36](#)

اذا يوجد درس اصول فقه انا كنت احسب ان المدينة ما فيها درس اصول الفقه فاستفاد من هذه العبارة ان هناك درسا في اصول الفقه هل المتكلم اراد بهذه العبارة بيان وجود درس في صلبك؟ لا لكن انت استفدت من عبارته شيئا غير ما اراده بسياق الكلام - [00:11:58](#)

هذي تسمى دلالتك خلاص الثاني قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او على سفره فعدة من ايام اخر هذه الاية لا يستدل بها الا على حكم المريض والمسافر اذا افطر. وليست في حكم المريض المسافر اذا صام. مع ان الاية ليس فيها ذلك. لكن احتجنا ان نقدر - [00:12:18](#)

افطر حتى لان هذه اللفظة اذا لم نقدرها لما صح الكلام شرعا. كيف ما صح الكلام شرعا؟ نقول النبي صلى الله عليه وسلم صم وهو مسافر تدل على صحة صيام المسافر. فحتى حتى يصح الاستدلال بالاية تحتاج الى تقدير. وهو قولك فافطر - [00:12:38](#)

اذا دلالة الاقتضاء هي ان يتوقف الكلام على تقدير محذوف. هذا المحذوف يتوقف عليه صحة الكلام عقلا او شرعا خلاص يأتي مثالنا ان شاء الله الثالث اذا كان في موسيقى الكلام من اجله ينحذف مثلا الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة. ليش يجلد - [00:12:59](#)

ليش؟ لانه زنا واضح؟ هذي تسمى دلالة الايماء والتنبيه وهي ان ترتب الكلام ترتب الكلام على وجهي لو لم يكن هذا الحكم علة لو لم يكن هذا الوصف هو الزنا علة لهذا الحكم - [00:13:25](#)

كان ذلك بعيدا عن الفصاحة. اعطيك مثال اخر. حينما نقول اكرم الطلاب المجتهدين ليش اكرم الطلاب هذولي؟ جاء واحد واكم عشره طلاب ليش يمكن يكون المتكلم يعرف ان المجتهدين في هذا الفصل - [00:13:40](#)

كلهم فقراء تمام؟ ان المجتهدين في هذا الفصل كلهم فقراء فقال اكرموا الطلاب المجتهدين ومراده بذلك لفقرهم لماذا؟ هذا الاحتمال بعيد عن الفصاحة لان الفصاحة اذا كنت تريد اكرامهم لفقرهم تقول اكرم الطلاب الفقراء واضح؟ فلا يمكن - [00:13:57](#)

نحمل كلام الشرع اكل السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما لماذا؟ لانهم سرقوا ما يمكن يكون المراد لان ايديهم طويلة تحتاج الى تقصير بالقطع واضح واضح انه شايف طيب هذا بالنسبة لدلالة اللفظ في محل النطق الان في التطبيقات ان شاء الله تتبين اكثر - 00:14:21

دلالة اللفظ في غير محل النطق. قلنا هذي تسمى دلالة ايش المفهوم هو نوعان اذا كان المسكوت عنه حكمه كالمنطوب هذا يسمى مفهوم الموافقة ثم الموافقة وهو نوعان اولى ومساوي ويأتي اعطيك مثال - 00:14:40
فلا تقل لهما اف الاستدلال بهذه الاية على تحريم كلمة اف. هذا دلالة لا خلاص هذي دلالة منطوب. طيب الاستدلال بهذه الاية على عدم جواز كلمة اوه يأتي الوالد يطلب منه شيء فيقول يوه - 00:14:59

مفهوم موافقة مساوي ولا اولوية؟ مساوي اوه اوف نفس الشيء صح ولا لا طيب دلالة هذه الاية على تحريم ضرب الوالد المخالفة والموافقة حكم الضرب هل هو كحكم الاف؟ تحريم تحريم بغض النظر عن الشرك هل هو مخالف - 00:15:23
الحكم نقول هو جائز موافق له في التحريم صح ولا لا؟ الاية فيها نهى وهذا من هي عنه ولا لا؟ منهى عنه اذا يصير ايش مفهوم موافقة اولوية من باب اولى اذا تحريم اف يحرم انك تطربه - 00:15:45

واضح واضح انه سائل طيب النوع الثاني من دلالة المفهوم هي مفهوم المخالفة مفهوم؟ المخالفة مثال ذلك اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث. مفهوم المخالفة اذا لم يبلغ قلت ايه - 00:16:04
امل الخبث هل المسكوت عنه كالمنطوق ولا مخالف له في الحكم؟ مخالف له في الحقوق. ننتقل الى تفصيل اكثر بدلالة المنطوق غير موجودة عندكم هذي الصفحة دلالة الاقتدار دلالة اللغو على مقدر يتوقف عليه صحة الكلام عقلا - 00:16:22
او شرعي تمام مثلا عقلا حرمت عليكم امهاتكم لا يعني لا يمكن ان يكون المراد حرم عليكم النظر الى امهاتكم صح ولا لا وش المقدر؟ حرم عليكم نكاح امهاتكم. وقد سبق معنا دلالة اه شرعا مثل فاطر - 00:16:48

واضح؟ طيب دلالة الاشارة قال دلالة اللفظ على لازم غير مقصود للمتكلم. فالمتكلم لما قال لك اكرم الطلاب المجتهدين في درس اصول الفقه ما كان يقصد لك غير مراد ليس من مراده بيان وجود درس في اصول الفقه لكنه لازم كلامه صح ولا لا؟ طيب وسيأتي مثالها ان شاء الله - 00:17:17

يعني يذكرون من امثلة ذلك مثلاً قال الله سبحانه وتعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين طيب هذه الاية استدلال بها بعض اهل العلم في مسألة ان من ملك ولده - 00:17:38
عتق عليه اذا الاب كان له ولد رقيق عبد فذهب واشتراه بمجرد ما يشتريه يعتق عليه لان الولد لا يكون عبدا لوالديه تدل بهذه الاية الاية هذه صيغتي لبيان احكام العبيد - 00:17:58

لا البيان تنزيه الله عز وجل عن الولد طيب لكن سياق الاية قالوا يلزم منه انه لا يجتمع عبودية و وبنوه لا يجتمع عبودية وبنوة لانه لما اراد ان ينزه الله عن الولاة قال قل ان كان للرحمن الرحمن ولد - 00:18:14
انا اول العابدين في بعض التفاسير فانا اول العابدين له. لذلك الولد ليش؟ لانه لن يكون عبدا اذا كان ولدا فلن يكون عبدا واذا لم يكن عبدا فعندنا اما عبد او رب - 00:18:35

واضح؟ طيب مثال اخر على ذلك استدلال بعض العلماء بقول الله عز وجل فضل الشهداء فان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون. وعدا عمي حقا في التوراة والانجيل والقرآن. ومن اوفى بعهده من الله. فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به - 00:18:48

قالوا هذه الاية دليل على صحة البيع من غير الصيغة القولية وهو بيع المعاطاة عند الفقهاء الاية ما تتكلم عن احكام البيع صح ولا لا؟ تتكلم عن فضل الشهيد طيب فاستدل بها على صحة البيع بدون الصيغة القولية بدون - 00:19:14
قولك بعث وقبلة وصحة البيع بالصيغة الفعلية وهي المعاطى ليش؟ قالوا ان الشهيد ما في بينه وبين الله سبحانه وتعالى انه قبلت وانما يذهب الى المعركة ويبذل روحه تمام؟ فيقبله الله عز وجل وسمى الله عز وجل - 00:19:34

هذا بيعة ولا لا؟ قال استبشروا ببيعكم. صح ولا لا؟ فدل على ان البيع يطلق على ما كان بصيغة قولية ويطلق على ما كان بصيغة فعلية. هذه تسمى دلالة ايش - [00:19:53](#)

دلالة الاشارة ليش؟ لانه استدل بنصف في غير ما سيق من اجله. واضح المشايخ طيب نعم المثال النوع الثالث دلالة الايماء والتنبيه وقد ذكرنا مثالا قال الله عز وجل ان الابرار - [00:20:04](#)

وين الفجار لفي الجحيم. ان الاغرار لفي الميم لو جاء واحد يقول الابرار يدخلون الجنة. لان الابرار دائما يكونوا مثلا يلبسون اللون الابيض ولهذا استحقوا دخول الجنة هل هذه هي العلة - [00:20:25](#)

فالعلة في دخولهم الجنة ايش؟ برهم ان الابرار اذا لبرهم. واضح؟ ولو اراد علة اخرى لعبر بتعبير اخر. والا لكان ذلك بعيدا عن الفصاحة التي يتنزه عنها كلام الشرع. واضح المشايخ طيب - [00:20:45](#)

اذا اقتران الحكم او اقتران الوصف بحكم لو لم يكن الوصف للتعليم يعني كونهم ابرار هو علة كونهم في نعيم. لكان ذلك الاقتران بعيدا كلام الشارب ننتقل بعد ذلك الى دلالة المفهوم - [00:21:01](#)

وقد سبق معنا ان دلالة المأموم نوعان. مفهوم الموافقة وهو ايضا نوعان. اولوي نقول ولا تقل لهما اف مفهوم الموافقة او اولوي ولا تضربه صح ولا لا؟ موافق ولا مخالف في الحكم؟ موافق. موافق في التحريم. طيب مساوي ولا تقل لهما اف. لا تقل لهم اوه او نحو ذلك من عبارات التضجر - [00:21:17](#)

جيد طيب النوع الثاني دلالة مفهوم المخالفة وهي انواع اولها الحصر بانما وبتعريف المبتدأ والخبر امن حصر بانما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات هذه هذا الحديث يدل على ان العمل بغير نية ليس صحيحا وفي هذا الحديث ايضا دلالة اقتضاء من يبينها لنا - [00:21:40](#)

قال لنا الان في دلالة المفهوم لكن فيه دلالة اقتضاء. انما الاعمال بالنيات تفضل يا شيخ احسنت نحن العمل تجده المجنون يعمل ولا ما يعمل حتى البهائم يصدر منها عمل - [00:22:10](#)

يصدر منها عمل. اذا انما وجود الاعمال بالنيات ولا انما صحة الاعمال شرعا بالنيات؟ نقول لا بد من تقدير محذوف وهو الصحة الاعمال فنقول انما صحة الاعمال بالنيات هذي دلالة - [00:22:26](#)

ايش اقتضاء سبقت معه. طيب دلالة المفهوم في هذا الحديث العمل من غير نية فاسد صح ولا لا؟ اذا عمل الانسان عملا بغير نية فعمله غير صحيح يعني عمله فاسد - [00:22:41](#)

الحديث يتكلم عن الاعمال التي عملت بنية انما الاعمال بالنيات. ومفهومه ان ما ليس ان ما لم تبدد فيه النية فهو عمل غير صحيح عمل فاسد واضح؟ هل هذه دلالة مفهوم - [00:22:56](#)

ولا منطوق؟ في خلاف بين اهل العلم. بعضهم يقول هو من باب مفهوم المخالفة وبعضهم يقول لا. فانما تفيد الحصر نطقا بمعنى ان هي الحكم عما سواه مستفاد من النطق. لان كلمة انما وضعت لاجل الحصر - [00:23:13](#)

واضح؟ وهذا هو المعتمد. تمام؟ اذا انما ذكرناه تبعا للمفهوم من باب القسمة ترتيب القسمة والا فهو اقوى من المفاهيم ولذلك انما تفيد الحصر من باب المنطوق وليست من باب المفعول. جيد - [00:23:29](#)

النوع الثاني من باب الحصر تعريف المبتدأ والخبر تعريف المبتدأ يسميه تعريف الجزئين فاذا قلت مثلا العالم زيد او قلت زيد العاني يقتضي ذلك انك تحصر العلم فيه يقول الفقيه - [00:23:45](#)

تمام؟ من يخاف الله كما جاء عن بعض السلف. الفقيه من يخاف الله. يعني من لا يخاف الله ليس بفقيه ولو حفظ المسائل جيد لانك لكن لو قلت زيد عال - [00:24:09](#)

هل يقتضي ان العالم الوحيد هو زيد؟ لا. لانك ما عرفت الجزئين. زيد معرفة وعالم مالكي فهذا لا يقتضي حصر العلم في زين واضح طيب مثال ايضا في الوسائل الشرعية نقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل قوم عيدا وهذا عيد - [00:24:23](#)

دون هل يقتضي حصر العيد في هذا العيد؟ نقول نعم يقتضي حصر العيد في هذا العيد وان ما سواه ليس بعيدا لنا واضح؟ طيب

الثاني من انواع مفهوم المخالفة هو مفهوم الشرط. طيب بالنسبة للحصر هذا ذكر هنا في مفهوم المخالفة من باب الترتيب والا -

[00:24:45](#)

وبعضهم يقول انه من باب المفهوم لكن المعتمد كما ذكرت لكم المعتمد يعني المعتمد عند الحنابلة وفق ما قرره صاحب مختصر

التحليل وشرح انتصر التحرير ان الحصر بانما والحصر بتعريف الجزئين انه من باب المنطوق - [00:25:03](#)

وليس من باب النفاق اذا يصير النوع الاول من انواع مفهوم المخالفة هو الشرط واما الحصر فهذا تبع المنطوق سيأتي بيانه الشرط مفهوم الشرط كقولك اذا بلغ الماء كقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث. مفهوم المخالفة اذا لم يبلغ

قلتین - [00:25:20](#)

اما لا امل واضح؟ بخلافه هذا مفهوم الشق الثاني الثالث مفهوم الصفة مثال مفهوم الصفة نقول مثاله والمحصلات ها من المؤمنات والمحصلات من الذين اتوا الكتاب تمام؟ فوصفها بالايامن فدل ذلك على عدم جواز غير المؤمنة وغير الكتابية - [00:25:39](#)

واضح؟ الثالث العدد مفهوم العدد مثال مفهوم العدد قال جاء في الحديث رخص للمسافر ان يمسح على الخفين ثلاثة ايام بلاهم.

مفهوم المخالفة انه لا يجوز المسح في اليوم الرابع - [00:26:09](#)

واضح لان هذا عدد النوع الرابع او الخامس مفهوم التقسيم. مثاله قالوا قول النبي صلى الله عليه وسلم اه الثيب احق بنفسها من

وليه. ها والبكر تستأمر في تقسيم النساء الى نوعين - [00:26:27](#)

السيد والبكر اعطى الثيب حكم وهو ان الثيب احق بنفسها من ولية. قالوا فمفهوم ذلك ان البكر ليست كذلك وان وليها اذا كان هو

الاب فهو احق بها منها. واضح - [00:26:47](#)

طبعاً كما ذكرت لكم هذا ليس مقام تحقيق الفروع الفقهية نعم الخامس مفهوم الغاية قال الله سبحانه وتعالى وايديكم الى المرافق

هذه الاية تدل على وجوب غسل اليد الى المرفق - [00:27:04](#)

وهذه دلالة ايش منطوب غسل اليد الى المرفق منطوق واضح ولا لا؟ طيب غسل ما بعد المرفق شو رأيكم في؟ نقول دلت الاية على

عدم وجوبه بدلالة ايش؟ مفهوم المخالفة. من اي انواع مفهوم المخالفة؟ مفهوم الغاية. الغاية الى المرافق - [00:27:23](#)

الى تفيد الغاية واضح؟ طيب ثم اتموا الصيام الى الليل تدل الاية على ان الصيانة بعد غروب الشمس التي هو الصيام في الليل واجب

ولا ليس بواجب؟ ليس بواجب لانه مفهوم المخالفة الى الليل ان الليل لا يجب فيه الصوم - [00:27:45](#)

واضح؟ طيب الاخير مفهوم اللقب واللقب يطلق على الاسم الجامد مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت تربتها لنا طهورا

قالوا مفهوم الحديث هذا ان غير التراب ان غير التراب لا يتيمم به واضح هذا يسمى مفهوم لقب يعني التراب ليس وصفا وانما هو

اسم - [00:28:05](#)

جامد لقب جيد وقد اختلف في مفهوم اللقب اختلافا كبيرا وهو اضعف المفاهيم وترتيب المفاهيم بحسب القوة على ما سبق الحصر

اقوام بل هو منطوق عندنا. الثاني عندنا موب عندي انا. عندنا يعني عند الحنابل - [00:28:30](#)

انا ليس عندي عند كما قال الاول يقولون هذا عندنا يقولون هذا عندنا غير جائز ومن انتم حتى يكون لكم عند طيب الثاني الشرط

ثالث الصفة الرابع ترتيبها بحسب القوة. واضح؟ واطعها هو مفهوم اللقب. لكن المعتمد عند الحنابل هو الاحتجاج بمفهوم اللقب

والجمهور يقولون لا يحتج - [00:28:46](#)

مفهوم اللقب واضح ولهذا صار خلاف بين العلماء صحة التيمم بغير التراب تفضل يا شيخ مهدي او صفة هو لو جاء الحديث الثيب

احق بنفسها من وليها ولم يأتي بالبكر - [00:29:08](#)

لم يكن هذا من باب مفهوم التقسيم واضح؟ لكن لما قسم النساء الى قسمين هذا اعطاه قوة بيصير اذا قلنا الثيب حقه بنفسه من ولية

هذا ممكن يكون مفهوم صفة - [00:29:35](#)

اذا اعتبرنا الثيوب وصف جيد فيكون مفهوم صفر لكن لما زاد على ذلك التقسيم زاده قوة اعطاه حكم قال والبكر تستأمر ولم يقل

هل هي احق او ليست باحق ولهذا قالوا تستأمر استحبابا لانه لو قال تستأمر وجوبا ما صار فيه معنى للتقسيم - [00:29:47](#)

واضح؟ على كل حال المسألة الفرع الفقهي تجدونه ان شاء الله في كتب الفقه تفضل يا شيخ ارفع الصوت مفهوم العدد نقول رخص المسح ثلاثة ايام ثلاثة ايام للمسافر ثلاثة ايام. طيب اليوم الرابع - [00:30:10](#)

سكت عنه الحديث واضح؟ لكن مفهوم المخالفة انه لا يجوز المسح اكثر من اربعة اكثر من ثلاثة ايام واضح؟ طيب هناك شروط للعمل بمفهوم المخالفة ما هو كل صفة تأتي يعتبر مفهومها - [00:30:31](#)

ولكل العدد يأتي يعتبر مفهومه يأتي واحد يقول تستغفر لهم سبعين مرة فليغفر الله لهم. طيب لو استغفر لهم واحد وسبعين. هنا مخموم العدد غير معتبر ما هي شروط العمل بمفهوم المخالفة؟ اول شرط ان لا يكون المسكوت اولى بالحكم او مساويا له. يعني لو قال قائل ولا تقل له - [00:30:49](#)

ما اف تدل الاية على جواز اي كلمة غير اف صح ولا لا نقول لا ما في كلمة في الدنيا الا وهي مساوية لاف او اولى. فاذا كان المسكوت مساوي للمنطوق او اولى - [00:31:10](#)

بالحكم منه هذا مفهوم موافقة فلا يعتبر مفهوم مخالفة ولهذا لا يصح الاحتجاج ولا تقول لهم اوف لنا انه يجوز ان تقول لهما اوه نقول له اوه مساوي او يجوز الظرب نقول للظرب اولوي. واضح؟ اذا الشرط الاول الا يكون اولى بالحكم او مساويا له. الشرط الثاني الا يكون خرج مخرج الغالب - [00:31:28](#)

مثال ذلك قال الله عز وجل وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم في المحرمات. قالوا ربأيكم اللاتي في حجوركم؟ من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا - [00:31:48](#)

عليكم. طيب الربيبة اذا لم تكن في الحجر نفس الحكم ليش قالوا لان اللفظ هذا خرج مخرج الغالب واللفظ اذا خرج مخرج الغالب فلا يعتبر مفهومه. واضح وايضا نعم الثالث الا يكون خرج من مخرج التفخيم ايضا هذا شرط - [00:32:02](#)

فلو قال قائل يجوز اخذ الربا ظعفا واحدا لان الله قال لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. مفهوم المخالفة ان ضعف واحد ما في بأس نقول هذا خرج مخرج التفخيم يعني ذكر الله ابشع صور الربا حتى يبشع الربا في القلوب فلا يعتبر - [00:32:23](#)

وايضا مثال ذلك ولا تكرموا فتياتكم على البغاء ان اردنا تحصنا طيب لو لم ترد التحصن يجوز اكرهاها على البغاء؟ يقول لا ما يجوز اكرهاها ليش؟ لان هذا المفهوم لا يعتبر - [00:32:43](#)

لا يعتبر ليش ما يعتبر؟ لانه خرج ما خرج التفخيم يعني انت تسمع الان حتى الناس يتكلمون بهذا يعني يأتي واحد يقول هؤلاء مثلا اليهود قتلوا النساء والاطفال تمام؟ هل معنى هذا انهم لو قتلوا الرجال ما في مشكلة - [00:32:57](#)

لا لكنه اراد ان يذكر لك ابشع الصور من باب التفخيم واضح ولا لا طيب الرابعة ما يكون خرج جوابا لسؤال او او لحادثة معينة. سألته النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء - [00:33:16](#)

البحر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه. طيب هل معنى هذا ان غير البحر ليس بالطهور؟ لانه قال هو الطهور معناها ان غير هذا من باب تعريف الجزئين - [00:33:30](#)

طيب هل معنى هذا ان غير البحر ليس بطهور؟ نقول لا. هذا خرج جوابا على سؤال او حادثة معينة طيب الخامس ان لا يكون لزيادة الامتنان. اما لو كان ذكر - [00:33:43](#)

افضل الصور لبيان عظيم المنة فليس معنى هذا ان غيرها ليس كذلك مثالهم قال الله عز وجل في البحر لتأكلوا منه لحما طريا. طيب هل يجوز اكل السمك اذا كان مجفف - [00:33:58](#)

طيب هو قال له لحمه طرية معناها غير الطري ما يجوز اكله؟ نقول لا هذا بين افضل الصور ها لمزيد لبيان الامتنان الذي امتن الله عز وجل به علينا ها يا شيخ طارق - [00:34:15](#)

جيد هذا ما يتعلق بمسألة دلالة اللفظ باعتبار قوته وباعتبار محله. دلالة اللفظ باعتبار قوته قسمناه الى اقسام قلنا اول شيء ما لا يحتمل الا معنى واحدا وهو؟ النص؟ النص. ما يحتمل اكثر من معنى اما ان يكون احدها مترجحا؟ هذا - [00:34:28](#)

او يكون كلها متساوية ما في واحد منها مترجح هذا المجمل طيب وقلنا بعد ذلك باعتبار المحل اما منطوب ان كانت دلالة اللفظ في

محل النطق هذا منطوق. دلالة اللفظ في غير محل النطق مرفوض. 00:34:49 - هذا مفهوم

في محل النطق ان كان بالالتزام ولم يسق الكلام من اجله. لا هذا غير الصريح. دلالة الاشارة وان كانت استدلال بتقدير محذوف لا يستقيم الكلام بغيره دلالة الاقتضاء. وان كانت الدلالة - 00:35:04

اه نعم اذا ارتبط الوصف بحكم لو لم يكن هذا الوصف علة للحكم لكان بعيدا عن الفصاحة فالاستدلال هنا دلالة الاماء والتنبيه واضح؟

طيب بالنسبة للمفهوم نقول المفهوم هو في غير محل النطق. ان كان المسكوت عنه ان كان المسكوت عنه موافق - 00:35:26

للمنطوب في الحكم فهو مفهوم مفهوم موافقة فان كان المسكوت اولى يكون اولى اولوية وان كان مساوي يكون مساوي. واضح؟

واما مفهوم المخالفة فهو ان يكون المسكوت عنه مخالفا للمنطوق في الحكم - 00:35:48

ضده او عكسه واضح وهذا انواع اولها الحصر وهو اقواها بل انه منطوق عند جماعة من اهل العلم سواء الحصر بانما او الحصر

بتعريف الجزئين والثاني هو مفهوم الشرط ثم مفهوم الصفة ثم مفهوم العدد ثم مفهوم التقسيم ثم مفهوم النقب - 00:36:09

واضح؟ ومفهوم الغاية طيب هذا بالنسبة للمنطوق نأتي الان ونرجع الى مسألة الظاهر الظاهر هذا اخذه الاصوليون وفرحوا عليه ابوابا

كثيرة طيب من انواع الظاهر؟ الامر الامر ظاهره الوجوب. والنهي ظاهره التحريم. والعام ظاهره استغراق جميع - 00:36:29

افراده جميع افراده العام ظاهره استغراق جميع الافراد واضح ومعنى قولنا ان الامر ظاهره الوجوب ان الامر ممكن يكون ندب ولا ما

هو ممكن؟ ممكن. والنهي ظاهره التحريم النهي ممكن يكون كراهة ولا لا؟ ممكن - 00:36:58

والعام ظاهره استغراق جميع الافراد. ممكن يخرج بعض هذه الافراد ولا ما هو ممكن؟ ممكن واضح؟ ولهذا ما جعلنا الامر نصا في

الوجوب. ولم نجعل النهي نصا في التحريم. ولم نجعل العام نصا في استغراق جميع الافراد. لانه يحتمل اخراج بعضهم - 00:37:16

بدليل والخاص ظاهره ايضا الخصوص والا فقد يرد الخصم يراد به العام ثم المطلق والمقيد المطلق ظاهره الاطلاق. يعني استغراق

يعني شمول جميع الافراد على سبيل البدن تمول جميع الافراد على سبيل البدن لا على سبيل الاستغراق. شو الفرق - 00:37:33

لو قلت لك يا جفى بالحسن قلت له احضر لي قوارير الماء التي في الكرتون خلاص طيب احضرت لقارورة احضرت لي ثلاث قواعد

ثلاث قوارير جمع صح ولا لا تكون ممثلا ولا لا؟ الكرتون فيه ثلاثين قارورة - 00:37:57

لا لان قولي احضر قوارير الماء عام يستغرق كل القوارير اللي في الصندوق فلا تمتثل الا باحضار كل القوارير. تمام؟ لكن لو قلت لك

بالحسن احضر لي قواريرا من الماء. واحضرت لي ثلاثة ممثلا - 00:38:21

ممتازين لانه مطلق ينطبق بما يصح ان ينطلق عليه هذا اللفظ. وبما انه جمع فيجزي ان تحظر اقل الجمع وهو ثلاثة عرفنا الفرق بين

العام والمطلق طيب والمقيد ظاهره التقيد ويأتي تفسير كل واحد من هذه الابواب - 00:38:38

على سبيل البدن. البدن لا لاستغراب. يعني ايش البدل؟ يعني الكرتون فيه ثلاثين قارورة. عندك لو اخذت هذي الثلاثة او هذي الثلاثة

او هذي الثلاثة او هذي الثلاثة يفسد ذلك - 00:38:58

خلاص لا على سبيل الاستغراق الجميل المقيد ظاهره التقيد ويأتي تفصيله بعد قليل ان شاء الله نبدأ بالامر الجدول وش يقول

الدرس اليوم الدرس الان الى الامر جيد الحمد لله يعني الحمد لله - 00:39:11

ايه الامر نافذي ثم ناخذ التطبيق ايه داخل في الغاية مفهوم الغاية ان ما بعد الامر ليس داخل الجانب طيب نقول ما هو تعريف

الامر؟ الامر هو استدعاء الفعل بالقول - 00:39:33

وليس الغرض الان تحقيق هذا التعريف لان تعرف الاصوليين الوصوليون يعنون كثيرون بالحد المنطقي تبي يقول هل استدعاء افضل

ولا نقول طلب ثم هل نقول طلب الفعل بالقول او نقول لهم من يعني تعريفات في الامر وتعريفات في كل مبحث من باع الاصول

تعريفات نحن ليس الهدف عندنا تحقيق - 00:39:54

التعريف المختار ما المقصود ان تفهم؟ استدعاء يعني طلب الفعل معروف قم هنا طلب لفعل وهو خلاص؟ بالقول يعني لو اشرت لك

هكذا يقولون هذا لا يعتبر امرا فاشارة الاشارة هكذا لا تدل على الوجوب. ماشي؟ وهذا مبحث خلافي. طبعا يدخل في ذلك ايضا ان

القاعدة الفقهية - 00:40:16

تقول ايش الاشارة المفهومة كالنطق واضح؟ وعلى كل حال هذا مبحث تفصيلي ليس هو داخل في حد درسنا ننتقل بعد ذلك الى صيغة الامر صيغة الامر اول شي نعرف ان الامر له صيغة تدل عليه - [00:40:44](#)

واضح؟ ويفهم الامر بعدة طرائف مما يفهم به الامر فعل الامر. في قول الله عز وجل واقموا الصلاة فعل امر يدل على الامر باقامة الصلاة. الثاني المضارع المقترن بلام الامر. مثل ايش - [00:41:05](#)

ها ثم ليقضوا تفتهم وليوفوا نذرهم وليطوفوا بالبيت العتيق. استدل بها على ركنية ايش؟ طواف الافاضة امر طيب الثالث اسم فعل الامر كقول الله عز وجل فاذا لقيتهم الذين كفروا فضرب الرقاب - [00:41:25](#)

خلاص ونحو ذلك الرابع قول الصحابي امرنا مما يستفاد منه الامر قول الصحابي امرنا واصلح منه قول ابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاذا قال الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على الامر ويدل على الوجوب - [00:41:47](#)

واذا قال الصحابي امرنا او نهينا ايضا هذا له حكم الرفع وان كان يحتمل ان يكون الامر غير النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا احتمال راجح ولا مرجوح؟ مرجوح الاحتمال المرجوح ما يؤثر على ثبوت القاعدة واضح؟ بعض الناس يقول لك لا يحتمل كذا -

[00:42:09](#)

اذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال. ما المقصود بقولنا اذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال؟ اذا وجد الاحتمال المساوي تساوت الاحتمالات ما يصح تستدل بواحد منها وتترك الثاني واضح طرق الاحتمال على بعض افراد لا لا ايه اذا تطرق الاحتمال هذا هو الظاهر نحن سبق

معناه ان الاحتمال اذا تطرق الى اللفظ فاما ان - [00:42:26](#)

تساوى بهذا هو المجل الذي لا يصح الاستدلال به في احد المعاني واما اذا تطرق الاحتمال وكان احد الاحتمالات راجحا هذا ظاهر لابد من التمسك به والعمل به. واضح طيب قول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم او قول الصحابي امرنا هذا يدل على

الامر. كذلك دلالة الامر - [00:42:51](#)

يقول عندنا دلالة الامر بنفسه يعني بمجرد من غير نظر الى دليل اخر من غير اعتبار للقرائن بمجرد يدل على ايش قال لك يدل اولا على الوجوب هذا مذهب جمهور اهل العلم - [00:43:11](#)

انه الاصل في الامر ظاهره الوجوب. وايضا يدل على الفور عند الجمهور ايضا ومذهب الحنابل انه يقتضي الفور فالامر بالحج يدل على وجوب امتثال الحج فورا متى ما تحققت فيك الشروط ولا يجوز التأجيل - [00:43:22](#)

طيب الثالث التكرار اذا امرت بالشئ فالواجب عليك ان تمتثل هذا الامر على الدوام ما تقول افعله مرة واترك باقي العمر لا تمتثل في جميع العمر واضح؟ ما امكن ذلك - [00:43:38](#)

تمام؟ يا ايها الذين امنوا اتقوا الله اذا اتقى الله يوم السبت وترك التقوى يوم الاحد نقول لا يجب امتثال هذا الامر على الفور وعلى على التكرار يعني على الدوام - [00:43:52](#)

طيب الرابع الاجزاء. اذا امتثلت الامر يجزئ عنك فمقتضى الامر ان من فعل ما امر به اجزا عنه فاذا امرت بالصلاة وصليت هل يجب عليك تصلي مرة ثانية؟ قل لا المقتضى الامر - [00:44:04](#)

واضح اي الامر المقتضى الامر بجميع شروطه طبعاً. اذا تحققت امر بجميع شروطه هذا يقتضي الاجزاء مثال ذلك نعطيك مثال على امر يقتضي الجزاء. رجل صام اليوم الاول والثاني والثالث الى يوم ثلاثين من رمضان - [00:44:21](#)

خلاص؟ رمضان كم يجب؟ الصوم ثلاثين يوم. امتثل ولا ما امتثل؟ امتثل طيب ركب الطائرة وطلعت الطائرة وفي ظهرت الشمس هل يجب عليه الصوم هل يجب عليه قضاء هذا اليوم - [00:44:42](#)

ها لا ليش؟ لانه امتثل وخرج من العهدة لكن قد يقال بوجوب الامساك لحرمه الشهر اما من جهة الصيام وفرق طبعاً بين وجوب الصيام وبين وجوب الامساك جيد وهذا محل بحث فقهي وليس اصولي. طيب - [00:44:57](#)

من من مقتضيات الامر ومن دلالات الامر بنفسه دلالاته على النهي عن ضده فالامر بالصوم نهى عن الافطار. والامر بالعفة مثلاً نهى عن الزنا ونحو ذلك الامر الاخير وهو مسائل الخلاف عند العلماء والجمهور على خلافه وان كان الحنابلة يقولون به وهو ان الامر

يدل على وجوب قضاء المؤقت ان فات - 00:45:12

اذا امرت بامر وحدد الشرع له وقت فلم تفعله في هذا الوقت عمدا يجب عليك القضاء ويبقى في ذمتك ولا خلاص بخروج وقته لا يجب يقولون يجب ولو خرج وقته مثاله زكاة الفطر فان - 00:45:40

اخر وقت لزكاة الفطر وغروب الشمس يوم العيد على المذهب. فاذا غربت شمس يوم العيد ولم يخرج زكاة الفطر وسألك قال هل يجب عليه اخراجه؟ تقول نعم. ان كنت حنبليا؟ تقول نعم. ليش؟ لان القضاء وهذه المسألة التي تعرف في الاصول بمسألة هل القضاء يجب بالامر - 00:45:56

الاول او يفتقر الى امر جديد. المذهب يقولون القضاء يجب بالامر الاول وفي مسألة خلاف مشهور عند الاصولية فمن يقول القضاء لا يجب بالامر الاول بل يحتاج الى امر جديد يقول ما الدليل على قضاء زكاة الفطر - 00:46:14

الشرع حدد لها وقت انت تقول تخرج بعد الوقت ما دليلك على ذلك هذا الذي يقول القضاء يفتقر الى امر جديد اما الذي يقول يجب الامر الاول يقول لا الشرع امر بها وانت ما امتثلت الامر في الوقت يبقى في ذمتك ستخرجه بعد - 00:46:29

الوقت. واضح؟ كذلك مثلا الصلاة من ترك الصلاة عمدا يأتي في التطبيقات اذا هذه دلالة الامر بنفسه يعني بمجرد الامر المطلق دلالة الامر بغيره نقول بحسب الدليل. فقد يدل الدليل على ان الامر هذا للاباحة وليس للوجوب ولا للندب - 00:46:43

كقوله سبحانه وتعالى فاذا تطهرن فاتوهن. او قوله سبحانه وتعالى فاذا حللتم فاصطادوا. هذا امر لكن يدل على ايش اباحة اباحة الصيد فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض تمام؟ وقد يدل الدليل الجزئي على ان هذا الامر مراد به الندب. كقوله صلى الله عليه وسلم - 00:47:04

اوتروا يا اهل القرآن هذا بالنسبة للامر. ننتقل الان الى التطبيقات ارجو ان الامور الى الان واضحة طيب ماشية الامور يا شيخ. ان شاء الله. تفضل يا شيخ ايوه ايوه هذا الايماء والتنبيه يذكر ايضا في مسالك العلم - 00:47:24

تمام الامام والتنبيه سنذكره الان ذكرناه الان في اقسام المنطوق غير الصريح الامام والترمذي. وسيأتي معنا مرة اخرى في مسالك العلة في باب القياس طيب اخر شي وصلنا له نبدأ في التمارين - 00:47:53

النص والظاهر والمجمع السؤال الاول يقول ميز دلالة النص من غيرها حينما يأتي. قال الله عز وجل حرمت عليكم الميتة. دلالة هذه الآية على تحريم الميتة. كذا بدون تفصيل ها؟ لا هو يسألك عن النص والظاهر لان ميز دلالة النص من غيره. نقول هذه دلالة نصية - 00:48:18

حرمت عليكم انت تدل على تحريم الميت دلالة نصين نعم دلالة نصية لان هذه الآية لا تحتل ان يكون المراد كراهة الميتة او وجوب الميتة ولاحظ اننا لم نقل تحريم اكل الميتة - 00:48:37

واضح انما قلنا تحريم الميتة فعبّرنا بنفس التعبير الذي عبرت به الآية فتكون دلالة نص طيب دلالة الآية على تحريم اكل الميتة. هذي فيها تقديم حرمت عليكم الميتة. ما الذي حرم - 00:49:01

اكلها اذا قلنا تحريم اكل الميت يصير دلالة ها الاقتضاء واضح حرمت عليكم يعني حرم عليكم ما يأكل الميتة تحقيق محذوف مقدر. واضح المشايخ تمام؟ طيب تحريم جلد الميتة المدبوغ من قوله تعالى حرمت عليكم الميتة - 00:49:18

نص مجمل ظاهر واضح؟ الظاهر يقبل ان ان يخرج عن ظاهره ولا لا ها نقول حرمت عليكم الميتة. لو جاء دليل اخر الميتة ليست محرمة. نقول هذا نسخ ما يحتمل الا تحريم الميتة فاذا رفع تحريم الميتة صار - 00:49:39

نسخن واضح؟ لكن اذا استثنى من الميتة اشياء فقال يجوز استعمال الجلد نقول دلالة العام على افراده ظاهر ولا نص؟ ظاهر فاخراج بعض الافراد وارد ولهذا تحريم جلد الميت المدبوغ هذي دلالة ظاهر وليست دلالة نص ولهذا احتمل التأويل واضح يا مشايخ طيب

تحريم الربا من قوله - 00:50:05

تعالى واحل الله البيع وحرم الربا. نص. نص ما فيه ما يحتمل ان ما يحتمل ان الآية هذي تدل على عدم تحريم الربا وتدل على كراهة الربا او تدل على جواز الربا - 00:50:31

خلاص تأويل يكون هذا من باب التأويل لانها دلالة العام على افراده طيب تحريم بيع التمر بالرطب من قوله تعالى وحرم الربا. ها؟ هذا يمكن ان يكون من باب الظاهر - [00:50:43](#)

ممکن يكون من باب الظاهر ولا يكون نصا ابدا. ليش؟ لانه مهما كان فان دلالة العام على افراده نصية ولا ظاهر مشروعية الاشهاد على البيع من قوله تعالى واشهدوا الى تبايعكم. نص - [00:51:04](#)

ليش منص؟ لانه قلنا مشروعية لم نقل وجوب لو قال وجوب صارت ظاهر واضح؟ صارت ظاهر لكن هنا لا يحتمل ان يكون الاشهاد على البيع غير مشروع. او محرم يحتمل - [00:51:22](#)

هذا الاحتمال باطل لا لا يمكن ان تدل عليه دلالة اللفظ نعم اذا قلنا واشهدوا اذا تبايعتم تدل على وجوب الاشهاد على البيع. نقول هذا ظاهر لكن هذا الظاهر بنفسه قد دل الدليل على تأويله - [00:51:35](#)

فيكون ايش؟ مؤول ويكون هذا ليس بواجب ليش؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم تبايع ولم يشهد تمام في مثل حديث جابر لما باعه الجمل ليرقيه وفيه قصة خزيمة بن ثابت - [00:51:54](#)

تمام طيب وجوب الاشهادة على البيع قلنا ظاهر ظاهر ويحتمل التأويل ولا لا؟ يحتمل بل هو مؤول. بل هو مؤول عن هذا الوجوب. فهو مصروف عن ظاهره الى الاستحباب او الارشاد - [00:52:11](#)

طيب نبوة ابراهيم عليه السلام في قوله تعالى واذكر واذكر في الكتاب ابراهيم انه كان صديقا نبيا نص نص ما يحتمل انه لم يكن نبي عدد ايام الصيام فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيامه ثلاثة ايام في الحج وسبعة درجة يترك عشرة كاملة - [00:52:27](#)

نص ما في الا عشرة ثبوت الرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى محمد رسول الله نص واضح وهنا تنبيه ان نفس الدليل الواحد قد يكون نصا على شيء ظاهرا في شيء اخر - [00:52:45](#)

جيد فقول الله عز وجل واشهدوا اذا تبايعتم نص في مشروعية ظاهر في الوجوب تمام طيب قول الله سبحانه وتعالى نعطيكم مثال قول الله سبحانه وتعالى واقموا الصلاة دلته على دلالتة على مشروعية اقامة الصلاة نص. على وجوب اقامة الصلاة. ها؟ على وجوب اقامة الصلاة - [00:53:03](#)

يحتمل الظن من حيث دلالة اللفظ يحتمل ان اقامة الصلاة مندوبة لكن هذا الاحتمال باطل قطعاً باطل قطعاً للدلالة الاخرى الصريحة فالصراحة في الدلالة الاخرى اما هذا النص من حيث هو مو بمعنى ان هذا النص ظاهر انه معنى ان المسألة ليست ثابتة - [00:53:29](#)

قطعي هذا النصف لا يفيد القطعية لكن القطعية ثابتة بادلة اخرى واضح تمام؟ طيب يعني لو قال لك قائل مثلاً اكرم الطلاب المجتهدين لو لم تكرمهم الظاهر هذا انك سوف تعاقب - [00:53:49](#)

صح ولا لا؟ لكن يشمل انك ما تعاقب اذا قال لك في مجلس اخر ترى اذا ما اذا ما اكرمتهم تعاقب الاول ظاهر والثاني نص واضح؟ فكونا نقول الاول ظاهر لا يعني ان المسألة في حد ذاتها ليست ثابتة - [00:54:10](#)

ثبوتاً قطعية جيد طيب اقيموا الصلاة دلالتها على مشروعية الصلاة نص على وجوب الصلاة ظاهر على صفة الصلاة مجمل شفتها؟ النص نفسه من وجه نص الدليل نفسه من وجه هو نص دلالتة نصية - [00:54:26](#)

ومن وجه دلالتة ظاهر ومن وجه دلالتة مجملة فدلالة اقيموا الصلاة على مشروعية الصلاة نص على وجوب الصلاة؟ ظاهرة. على صفة الصلاة كم ركعة؟ مجمل. يحتمل انها اربع يحتمل انه خمس يحتمل ان هذا الوقت يحتمل واضح - [00:54:45](#)

تمام يا شيخ خالد الظاهر يحتمل عدة احتمالات احدها ارجح فالوجوب ارجح من الاستحباب ابدا النص ما يحتمل الا معنى واحد ما يحتمل عدم المشروعية لا يمكن ان تكونوا واقموا الصلاة تقول لي عدم مشروعى هذا احتمال غير وارد - [00:55:00](#)

واضح؟ لكن وجوب الصلاة نقول هذا احتمال راجح والندب احتمال وارد لكن الغينا الاحتمال هذا لدالة اخرى واضح؟ طيب دلالة واقموا الصلاة على ان صلاة الظهر اربع ركعات واضح بينه ادلة اخرى - [00:55:19](#)

لا هو متساوي الدلالة متساوية. اقيموا الصلاة معناها لازم تصلي بس كيف تصلي؟ يحتمل انك تصلي اربع خمس ست سبع عشر

عشرين احتمالات طبي لا تكون محصورة واضح؟ فنقول هذا دلالة ودلالة مجمل - [00:55:41](#)

جيد لا بالنسبة لعدد الركعات ما هو اول ها لكن دلالتة مثلا لا لا هو ما هم اول هنا طيب قال قول الله عز وجل ولا يغتب بعضكم بعضا ايجب احذكم ان يأكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه؟ دلالتة على قبح الغيبة؟ نص ما يحتمل ان تكون هذه الاية - [00:55:55](#)

تدل على فضل الغيبة ممكن ممكن تدل على ان الغيبة وعدم الغيبة مستوي الطرفين تدل على قبح الغيبة طيب تحريم غيبة المجاهر بالمعصية من قوله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا. ظاهر واضح؟ فقد يأتي دليل يدل على تأويل هذا الظاهر - [00:56:19](#)

اخراج عن ظاهره تحريم بيع الخمر من قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله حرم وفي رواية حرم بيع الخمر. نص يحتمل حرم ما في احتمال خلاص طيب تحريم بيع المنتجات الكحولية لان المنتجات الكحولية داخله في عموم الخبر - [00:56:39](#)

كل هذا ظاهر وليس بمجمل طبعا هذا يعني نحن نقول ظاهر من باب التمثيل والا ففيه بحث اخر طيب تحريم الدماء والاموال من قوله صلى الله عليه وسلم دماء المسلمين وما له؟ فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا

في بلدكم - [00:56:57](#)

نص ما يحتمل انه والله تحريمها على انه يكره او يباح خلاص طيب تحريم التعزير باخذ المال من قوله تعالى فان من قوله صلى الله عليه وسلم فان دمائكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا - [00:57:15](#)

نقول هذا ظاهر وليس نسا لانه هذا داخل في العموم. ودلالة العموم على افرادة. ظاهر. تمام طيب السؤال الثاني بين الدلالات النصية من الدالة الاتية طيب بين الدلالات النصية من قوله تعالى قد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم - [00:57:32](#)

كفر من قالوا ان المسيح هو ان الله هو المسيح هذا منطوق هذا نص ما علينا بمنطوق المفهوم يأتي الان تطبيقات طيب نتقل لما بعده عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيما رواه عن الله تبارك وتعالى يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي

وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا - [00:57:53](#)

الظلم مكروه ولا محرم؟ محرم محرم. محرم. يحتمل من هذا الحديث انه مكروه؟ لا. لا. لو قال لا تظالموا ببيحتل قل اني حرمت الظلم على نفسي وجعلت بينكم محرما فلا تظالموا هذا نص في تحريم الظلم - [00:58:11](#)

لا الدلالات النصية بينة الدلالات التي ليست من النصية لا تبينها هذا الموقف هذا مفهوم المخالفة جيد طيب حديث احل الله لنا الغنائم دلالتة على جواز على حل الغنائم ها - [00:58:29](#)

نص واضح طيب دلالتة على عدم حل الغنائم لغيرنا. احل الله لنا الغنائم. لا هذا تقسيم ثاني الان ندخل في وهي؟ المفهوم مفهوم المخالف واضح؟ طيب نحنا نبغى النصية الان حديث المغيرة بن شعبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق

الامهات وواد - [00:58:52](#)

البنات تحريم عقوق الامهات نص تحريم ولد البناء نص طيب كل كل شراب اسكر فهو حرام نصفي تحريم كل شراب مسكر واضح طيب جواز الشراب غير المسكر هذه هذه مفهوم مخالف - [00:59:14](#)

خلاص طيب ايما امرأة لم ينكحها الولي فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان اصابها فلها فلها مهر وبما اصاب منها فان الشجر هو السلطان ولي منوال لا ولي له. دلالتة على بطلان النكاح بغير ولي؟ نص. واضح؟ لا يحتمل - [00:59:40](#)

غيره لكن البحث الثبوت ومعنى ان النص ممكن يجيب لي حديث ضعيف دلالة نصية لكنه ايش؟ ضعيف فالبحت هنا في الثبوت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي

الخوف ركعة نصف - [00:59:58](#)

نصف ايش فرضية الصلاة اربع ركعات في الحضر في السفر ركعتين. طيب دلالة هذا الحديث على شمول ذلك للسفر القصير والطويل في السفر ركعتين طويلا وقصيرا لا في السفر اسم مفرد معرف بال عموم دلالة نص ولا ظاهر؟ ظاهر يحتمل التأويل وقد جاءت ادلة

تدل على - [01:00:21](#)

ان السفر انما هو السفر الطويل اربعة برد وليس هذا محل تحقيق المنشأ طيب بين دلالة الظاهر في النصوص الاتية الشفعة للجار مع

حديث فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شعبة - [01:00:49](#)

كلها اصلية لكن يبغي المنطوف او لا لا تدل عليه لا لا مو هذا المراد استخرج الدلالات النصية يعني لا ما هي كلها نصية. دلالة

الحديث على شمول السفر الطويل والقصير - [01:01:07](#)

واه جيد فهو يقصد انه كل نص لكن انت تقصد هو النص في اي شيء لا لا ما هو هذا نحن بينا النص في كل شيء خلاص هذا مطلوب.

طيب هذا؟ هذا هو المطلوب - [01:01:28](#)

يعني خل نرجع للدالة السابقة ما نعطيك مثال اي ما امرأة دلالة هذا الحديث على دخول الثيب والبكر لو قال لي واحد يدل هذا

الحديث على ان الثيب والبكر كلاهما لا تزوج الا بولي - [01:01:45](#)

دلالة ايه يا شيخ؟ واحد فكل الدالة هذي فيها جزء منها ظاهر وفيها جزء منها نص. واضح طيب يا عبادي اني حرمت الظلم على

نفسي وجعلت بينكم محرما فلا تظالموا دلالة الحديث على عدم جواز ظلم الكافر - [01:02:02](#)

واضح ثمان مشايخ طيب فنحن نسأل عن الدلالة النصية. تحريم الظلم هذي دلالة نصية. لكن تحريم الظلم للكافر. هنا جينا ندخل في

ايش؟ بلاش الطاعة طيب طيب دلالة الظاهر النصوص الآتية الشفعة للجار - [01:02:18](#)

مع حديث فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة الان الشفع للجار يعم الجار الشريك والجار المجاور الذي بينك وبينه حد

معلوم. الان عندنا اثنين عندنا واحد انا وابو الحسن راح نشترى له ارض وهذي الارض انا وبها مختلطين فيها لم تفرز بينا -

[01:02:37](#)

يسمى هذا جار في اللغة تم جاره خلاص؟ طيب ويطلق الجار في الاغلب على الجار المجاور غير الشريك. فاذا صار بيني وبينك ارض

متميزة ارضي عن ارضك منت جاري هذي ارضي وهذي ارضك هذا يسمى جار ولا لا - [01:03:01](#)

تم جره. ما المراد بهذا الحديث؟ قال الشفعة للجار. مع حديث فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعت ظاهر هذا الحديث ان

شفع للجار ثبوت الشفعة للجار المجاور ولو لم يكن شريكا - [01:03:20](#)

الشفعة للجار لا بس حديث الشفعة للجار وحده ايجار حتى لو لم يكن شريكا صح ولا لا؟ طيب لما قال الحديث الاخر فاذا وقعت

الحدود فلا شفعة هاه وش يصير الشوف على الجار نحملها على المعنى الراجح من حيث الاصل ولا على المعنى المرجوح صار راجحا

بدليل اخر - [01:03:33](#)

المعنى المرجوح الذي هو حمل الحديث على الشريك تمام؟ هذا معنى مرجوح والا في الغالب ان يطلق الجار على غير الشريك

واضح؟ لكن الدليل الاخر جاء عن الحديث الاول هذا يسمى ايش - [01:04:00](#)

المؤول خلاص تأولنا الحديث الاول عن ظاهره وحملناه على الشرك. خلاص فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم. قرأت

فعل ماضي ولا مضارع ولا وشو؟ ماضي. اذا قرأت فاستعذ. اذا متى تقرأ - [01:04:15](#)

اذا متى تقرأ؟ متى تستعد بعد القراءة؟ لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيد قبر القراءة. فدل ذلك على ان ايش نحمل اللفظ

على المعنى الاخر وهو انه يائاً انه يستعيد قبل القراءة. والا فظاهره بنفسه اذا قرأت فاستعد - [01:04:31](#)

يعني بعد القراءة لكن هذا الظاهر مؤول عند ظاهره ولا لا؟ مؤول عن ظاهره يسمى هذا مؤول فيكون ظاهره بغيره لا بنفسه ماشي

الثالث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ظاهره اللزوم - [01:04:53](#)

ولا عدم اللزوم؟ الواجب يطلق على معنيين على المتأكد ولو لم يكن لازما وعلى اللازم الاصل ان نحمله على اللازم. لكن جاء الحديث

الاخر من توضع يوم الجمعة فيها ونعمة من اغتسل في الغسل افضل - [01:05:09](#)

فالولنا الحديث الاول عن الوجوب وحملناه على المتأكد المندوب واتموا الحج والعمرة لله. ما حكم الاتمام الحج والعمرة الواجب فرض

رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر يدل على - [01:05:24](#)

وجوب زكاة الفطر واضح وعند الحنفية زكاة الفطر ليست فرضا وانما هي واجب ليش؟ اصطلاح عندهم ليس هذا محل ذكرى نعم

مفهوم لا لا لا ما نقول ظاهر هو مفهوم - [01:05:41](#)

لا لا تدخل هذا في هذا. الا ممكن ممكن يصبح ظاهر ممكن يصبح ظاهر على كل حال نحن نقول التقسيم هذا يختلف عن التقسيمات طيب تفضل يا شيخ لفظة واجب هل هي نص في الوجوب - [01:06:00](#)

لو كانت هذه اللفظة في كتاب من كتب المتون عند المتأخرين نقول له لص في الوجود لكن هذا اللفظ اصطلاح عند اهل العلم الواجب هو ما ليس بمندوب. يعني لفظة الواجب عند المتأخرين نص - [01:06:23](#)

في انه ليس مندوبا واضح؟ لكن هذا اصطلاح عندهم واضح فلا نحمل كلام الشرع على اصطلاح النجار محتمل نعم ولم يأتي عندنا دليل يعني هذا الاحتمال عند المتأخرين في كلام المتأخرين يفسر بعرفهم لكن النص الشرعي لا تفسره - [01:06:42](#)

بالعرف متأخر واضح؟ هذي قضية مهمة النص الشرعي يفسر باصطلاح الشرع او بالحقيقة اللغوية ان لم يوجد حقيقة شرعية جميل طيب اذا اصطلاح المتأخرون على معنى هل نفسر النصوص الشرعية به - [01:07:06](#)

يعني مثلا اذا اصطلاح اصوليون اقترح الاصوليون على ان الكراهة هي ما ليس بمحرم هل نحمل قول الله عز وجل في كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها انه ليس بمحرم؟ لا لا - [01:07:25](#)

ما تفسر النص الشرعي بالحقيقة الاصطلاحية المتأخرة طيب بين نوع الدلالة نص ظاهر مؤول مجمل دلالة حديث اذا شرب الكلب في اثناء احكمم فليغسله سبع على وجوب الغسل فليغسله امر الامر الامر يدل على الوجوب نسا ولا ظاهرا؟ ظاهر الامر ظاهر في الوجوب وليس بنص فيه لو كان - [01:07:44](#)

الامر بنص بالوجوب نقول الامر لا يحتمل الا الوجوب. وهذا الامر ليس كذلك. الامر يحتمل النذب. صح ولا لا؟ فنقول هذا دلالة هو ظاهر ونحن لما نقول ان الظاهر يحتمل النقيض هل معنى هذا ان الموضوع - [01:08:09](#)

يعني مخير الانسان بين حملة على الراجح وحملة على المرجوح؟ لا يجب العمل وجوبا قطعيا يجب العمل بظاهره حتى يأتي دليل على تأويله. اما تأتي وتأول النصب من غير دليل هذا باطل - [01:08:23](#)

واضح هذا هذا مهم فهمه دلالة حديث ابن بشير ابن كلب في اثناء حديث فليغسله سبعا على شهور لذلك الكلب الصيد. والكلب المأذون في اتخاذه طاهر دلالة في الحديث اذا شرب الكلب ان احكمم فليغسله سبعا على مشروعية غسل الاناء اذا شرب الكلب فيه. نص مشروعية الان ما - [01:08:36](#)

انه والله محرم واطح دلالة حديث صلاة الجماعة افضل من صلاة الفجر بسبع وعشرين درجة على فضل صلاة الجماعة نص نص عن ابن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله عز وجل؟ قال الصلاة على وقتها دلالة على مشروعية الصلاة على وقته. نص - [01:08:55](#)

دلالة حديث ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله يخوف الله بهما عباده وانهم لا ينخسفان بموت احد ولا لحياتهم فاذا رأيتهم منها شيئا فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم على ان الكسوف ليس بسبب موت احد. نص دلالة الحديث السابق على وجوب صلاة الكسوف - [01:09:13](#)

ظاهر ظاهر ليش؟ لان الامر يحتمل النذب وقد تأوله جماعة من اهل العلم قالوا ليس المراد به الوجوب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعرابي لما قال هل علي غيره؟ قال لا الا ان تتطوع فدل على ان المراد بالامر هنا النذب - [01:09:30](#)

وليس الوجوب اذا يحتمل التأويل ولا لا يحتمل التمويل طيب دلالة الحديث السابق على استحباب صلاة الكسوف اذا جمعناهما حديث خمس صلوات في اليوم والليلة قال الاعرابي هل علي غيرها؟ قال لا الا انت تطوع نقول دلال ايش؟ يكون الحديث الاول مؤول مؤول ظاء مؤول بالحديث الثاني - [01:09:45](#)

دلالة قوله تعالى واقموا الصلاة على وجوب الصلاة قلنا نص آ ظاهر على هيئة الصلاة مجمع دلالة قوله تعالى واتوا الزكاة على وجوب الزكاة. ظاهر. دلالة قوله تعالى واتوا الزكاة على المخرج والنصاب. مجمل - [01:10:09](#)

ان الاية لم تبين نصابا يحتمل ان يكون النصاب مائة درهم ويحتمل مئتين درهم ويحتمل ثلاث مئة درهم واضح بين وجه الاجمال فيما يأتي واقموا الصلاة. وبينه فعل النبي صلى الله عليه وسلم. الاجمال وبين؟ على السنة - [01:10:26](#)

بالصفة. نعم والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون الاجمال في اشتراك لفظ مشترك بين الحيض والطهر الا ان يعفون او يعفو والذي بيده عقدة النكاح اختلف العلماء الذي بيده عقدة النكاح هل هو الولي او الزوج؟ واضح؟ هذا مشترك جاء حديث ولي العقد الزوج -

01:10:38

تجد فيه ضعف قوله تعالى وان تعفوا اقرب للتقوى هذا الحديث وهذه الآية دلت على ان المراد بالمجمل الان مجمل هو يحتمل الوليد والزوج على حد سواء لكن هذه الدالة دلت على ان المراد به الزوج - 01:10:59

تمام؟ وامسحوا برؤوسكم برؤوسكم هل الباء للتبعية ولا للصاق؟ فعلا النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي عليه الصلاة والسلام يمسح رأسه كله فبين المجمل في الآية فدل على ان المراد المعنى - 01:11:15

الثاني وهو وهو اللصاق وليس التبعية. ليش؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام بينه بفعله لا يمنع النجار جاره ان يغرز ان يغرز خشبه في جداره في جداره الظمير يرجع على الجار - 01:11:30

يعني لا يمنع الجار ان يغرز الجار خشبه في جدار جاره يعني عندنا زيد وعمرو عندنا زيت زيد يبغى بيني وغرز خشبه في جدار عمرو الحديث يراد به هذا المعنى ولا لا يمنع عمرو زيد ان يغرس خشبه في جدار زيد نفسه - 01:11:46

محتمل الظمير يحتمل الرجوع على الاول وعلى الثاني صح ولا لا عود الضمير هذا دلج اجمال مجمل جاءت رواية للجار ان يضع خشبه على جدار جاره وبينك؟ فسرت الظمير فهذا مجمل هذا مبين له. احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم - 01:12:07 وش اللي يتلى عليكم؟ مجمل احوال على شيء ما نسيت العين ثم جاءت في الآية الاخرى حجت عليكم الميتة والدم ولحم والخنزير والمنخنة والمنقوذة والمتردية والمطيحة الى اخره فهذا وبين - 01:12:29

الاجمال انه احوال على امر غير مذكور مجبول مبهم لم يتابع ننتقل بعد ذلك الى تمارين المنطوق والمفهوم طيب بين نوع الدلالة فيما يأتي هل هو منطوق صريح ولا مفهوم موافقة ولا مفهوم مخالفة ولا دلالة اقتضاء ولا دلالة اشارة ولا دلالة - 01:12:44

كلها موجودة ماشي سئل عن بيع الرطب بالتمر فقال اينقص الرطب اذا يبس؟ قالوا نعم فنهى عنه بان قال فلا اذا دلالة هذا الحديث على ان العلة في منع بيع الرطب بالتمر كونه ينقص اذا جف - 01:13:08

احسنت ايماء والتنبيه. لانه لو لم تكن العلة هي انه ينقص اذا يبس لكان ذكر هذا بعيدا عن الفصاحة واضح؟ هذا يسمى دلالة الايمان والتنبيه دلالة حديث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبث على ان ما دون القلتين - 01:13:28

ينجس مفهوم مخالفة اي انواع مفهوم المخالفة ولا الشرط؟ الشرط اذا بلغ مفهومه اذا لم يبلغ حمل الخبث واضح دلالة حديث انما العمل بالنيات على عدم صحة شف صحة العمل بغير نية - 01:13:44

على عدم صحة شف حاط لك خط على صحتك. دلالة الاقتضاء دلالة الاقتضاء. واضح؟ على لفظة الصحة وعلى عدم على يعني دلالاته على انحصار الصحة في النية هذا منطوق اللي هو الحصى قد ذكرنا ان الحصر بانما يدل على الحصر بالمنطوق لا بالمفهوم -

01:14:05

دلالة قوله تعالى وقال اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباده مكرمون على عدم صحة ملك الوالد لولده ان ما صيقت لبيان قد تجتمع ولهذا نحن ذكرنا كل تقسيم لوحده لانها قد تتداخل - 01:14:32

اقتضاءنا الخامس دلالة حديث على ان ما بلغ القلتين لا ينجس انما بلغ القلتين لا ينجس منطوب منطوق صريح طيب حديث من ادرك عرفة قبل ان يطلع الفجر فقد ادرك الحج - 01:14:52

على عدم وجوب المبيت بمزدلفة الحديث يتكلم عن انه بيوت مزدلفة؟ تكلم عن المبيت بن عوف وان من ادرك المبيت بعرفة ولو قبل الفجر طيب اللي يدرك عرفة قبل الفجر يمكن ان يبيت - 01:15:13

مزدلفة ما يمكن حجه صحيح ولا لا مدرك للحج ولا لا طيب دلالة هذي على عدم وجوب البيوت من مزدلفة نقول دلالة اشارة لانه استدل بالنص في غير ما سبق من اجله - 01:15:27

واضح؟ دلالة قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم على تحريم ايش؟ نكاح اقتضاء لانك قدرت دلالة حديث وجعلت تربتها لنا طهورا على

صحة التيمم بالتراب لا على صحة التيمم دكتوراه منطوق - [01:15:40](#)

منطوق لكن على عدم صحة التيمم بغير التراب؟ هنا مخالفة من اي انواع مفهوم المخالفة الموافق. اللقب مفهوم اللقب مضبوط طيب دلالة قوله تعالى وانا او اياكم على هدى او في ضلال مبين. على الادب في المناظرة ان لا يفاجأ بالرد كفاحا دون التقاضي بالمسامحة والمجاملة - [01:15:59](#)

الاية ما جاءت لبيان اداب المناظرة صح ولا لا اللقب خدناه احدى عشر دلالة لا يحل مسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال. على جواز الهجر فيما دون الثلاث. مفهوم - [01:16:24](#)

مخالفة من اي انواع المضموم؟ العدد لانه حكم بالتحريم على الثلاث طيب ما دون الثلاث؟ بخلافها هذا مفهوم مخالفة اللي هو العدد اللي هو الاشارة اللي قبل الاشارة. طيب اثنعش دلالة قوله تعالى والوالدات يوقعن اولادهن حولين كاملين مع قوله وحمله في الصلاة ثلاثون شهرا على ان اقل مدة الحمد ستة اشهر - [01:16:42](#)

الاية صيغة لبيان مدة الحمل؟ لا. اذا هذي دلالة اشارة دلالة قوله تعالى يسألونك عن المحرم قل هو اذن فاعتزلوا النساء في المحيض على ان علة الامر بالاعتزال هي كونه اذى هي كونه اذى - [01:17:07](#)

دلالة الامام والتيممي. الامام. الامام والتنبيه. اقترن الحكم وهو تحريما ايش اه هو وجوب الاعتزال تمام؟ بوصف وهو الاذى لو لم يكن الاذى هو علة وجوب الاعتزال لكان الاتيان بها هنا بعيد عن الفصاحة - [01:17:22](#)
واضح طيب دلالة حديث لا يحل لمسلم ان ينجر اخاه فوق ثلاث على عدم جواز الهجر في مزاده على الثلاث. منطوق منطوق طيب لو قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه الثلاث ليالي - [01:17:42](#)

ما قال فوق ثلاث تمام؟ وقال واحد ما حيكون الهجر شهرين نقول من باب اولى مفهوم موافقة اولوي طيب رفع عن امتي الخطأ والنسيان الامة تنسى ولا ما تنسى يقع الخطأ والنسيان من بعض الامة ولا ما يقع - [01:18:00](#)
اذا الذي رفع هو الخطأ والنسيان واللي حكم الخطأ واللسان. او اثم الخطأ والنسيان. ما يستقيم المعنى الا بتقدير محذوف وهو وقولنا رفع عن الامة اثم الخطأ والنسيان صح ولا لا - [01:18:19](#)
احسنت واذا قدرنا محذوف بيكون هذا من باب دلالة الاقتضاء ماشي دلالة حديث من اتخذ كلبا الا كلب صيد او ماشية نقص من اجره كل يوم قيراطان على ان اتخاذ الكلب علة نقص الاجر - [01:18:34](#)

ها طيب امام تنبيه منطوق غير صحيح بما اتم طيب اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبائث. طيب لو بلغ اربعين قلة مفهوم موافقة اولى من باب اولى واضح احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم على جواز صوم من اصبح جنبا - [01:18:52](#)
الاية تتكلم عن حكم صوم من اصبح جنوبا لا لكن يلزم منها ولا يجوز سقي الكلام لاجله خلاص دلالة اشارة فانه احل لكم ليلة الصيام. الليلة تشمل الى الفجر صح ولا لا؟ فيجوز له ان يجمع الى الفجر. فاذا جامع قبيل الفجر ما يمكن ان يغتسل فيطلع - [01:19:14](#)
عليه الفجر جنبا فدللت الاية على صحة صيام من اصبح جنبا. واضح دلالة اشارة دلالة قوله فمن كان منكم رضا او على سفر فعدة من ايام اخر على قضاء المريض المسافر اذا افطر. دلالة اقتضاء - [01:19:34](#)

دلالة قلت على ان البرل في نعيم سبقنا من دلالة الايماء والتنبيه على ان علة النعيم هي البر طيب بين نوع الدلالة فيما يأتي؟ منطوق مفهوم موافقة اولوي ولا مفهوم موافقة مساوي ولا مفهوم مخالفة ثم بين نوعه هل هو شرط ولا صفة ولا عدد ولا غاية ولا تقسيم ولا لا - [01:19:50](#)

مع بيان مدى تحقق شروط اعتباره طيب خليني اخذ شي يغير الجو شو ذلك ابن السكن كان واحد عندنا مقدم في المعهد العالي للقضاء المعهد العالي للائمة والخطباء لا لا المعهد العالي للخطباء مقدم على اساس يدرس - [01:20:10](#)
معنى اسمه بقية الله اذكر انا اسم حتى قلت له اقرأ من قوله تعالى بقية الله خير لكم. ثم سألته فقلت له من هو او عفوا؟ سألته قلت له جامع البيان عن تأويل اية القرآن لمن - [01:20:42](#)
ها يا شيخ ليمن الجمع لاحكام القرآن لمن؟ للقرطبي تفسير القرآن العظيم لمن ثم قلت له مفاتيح الغيب لمن؟ قال لله الواحد القهار.

قلت له صدقت ما في صدقت وبرظت. انا كنت اقصد كتاب مفاتيح الغيب هذي دلالة اقتضاء لابد من تقدير. ها؟ طيب - 01:21:01
نرجع الى انواع الدلالة فلا تقل له غفل دلالتها على تحريم التأثيث لا تدخلون لا تدخلون الان في النص ولا الظاهر ولا المجمل. هذا
خلاص نحن نتكلم فقط في شيء محصور وهو - 01:21:35

المنطوق والمفهوم بانواع المفاهيم طيب فلا تقل لهما اف لتحريم التأثيف منطوق لا ما هو مفهوم يا شيخ منطوق طنطوق فلا تقل
لهما اف تحريم ضرب الوالدين؟ مفهوم موافقة. اولوي. خلاص؟ فلا فلا تقل لهما اف - 01:21:50

دلته على جواز شف على جواز التضجر بغير كلمة اف اه دلالة مفهوم مخالفة صحيح الاستدلال ولا مو بصحيح؟ غير صحيح ما
الشرط الذي لم يتحقق من شروط العمل بمفهوم المخالفة؟ الشرطة - 01:22:11
الاول ان المسكوت عنه هنا اولي او مساوي هنا مساوي واضح فليس الاستدلال. هذه الدلالة دلالة مفهوم. لكنها ليست صحيحة.
ليش؟ لعدم تحقق الشر هذه دلالة مخالفة لكن الشرط غير متحقق فهي غير صحيحة - 01:22:27

هو استدلال بمفهوم المخالفة لكنه استدلال صحيح؟ لا. لا مو صحيح الدليل على كونه اولي ومساوي لانه اذا كان اولي ومساوي
يكون مفهوم موافق ما يعني الدليل على اشتراط الصدق ما يحضرنى الله اكبر - 01:22:47
نعم فهو اجاز صحيح ما هو صحيح لكن اذا اردنا ان نقول هذا من اي انواع الاستدلال؟ نقول هذا استدلال بمفهوم المخالفة لكن
الاستدلال غير صحيح كما تقول واحد يستدل - 01:23:13

حديث موضوع هو عنده هذا يدخل تحت اي انواع الادلة؟ قرآن ولا سنة سنة لكن مسجد غير صحيح واضح طيب طيب يمسح
المسافة ثلاثة ايام بليهن. عدم جواز المسح في اليوم الرابع مفهوم. من اي مفهوم المفهوم - 01:23:30
العدد مفهوم المخالفة ما هو مفعول الموافقة؟ مفهوم المخالفة من اي انواع مفهوم المخالفة؟ مفهوم العدد وربائلكم اللاتي في حجركم
نسائكم اللاتي دخلتم منهن. عدم تحريم الربيبة اذا لم تكن في الحجر - 01:23:49

هذه دلالة مفهوم مخالفة لكن هل الاستدلال صحيح؟ ما هو صحيح لانه لم يتحقق الشرط اي الشروط التي لم يتحقق؟ احسنت انه
خرج خرج الغالب ماشي مشايخ ماشيين معنا الى الان ولا - 01:24:03
طيب وربائبكم اللاتي في حجوركم نسائكم اللاتي دخلتم بهن دلالتها على عدم تحريم الربيبة اذا لم يدخل بامها مفهوم مخالفة. طيب
الاية صرحت بالمفهوم في قوله فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. هذه دلالة منطوب في هذا الجزء منطوق. واضح -

01:24:19

وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحما طريا. دلالتها على المنع من اكل السم السمك المجفف لانه ليس لحما طريا. مفهوم مخالفة
صحيح ليس صحيح ما هو الشرط المختل؟ انه خرج مخرج الامتنان. في سائرة الغنم الزكاة دلالتها على عدم وجوب الزكاة في الغنم
غير السائمة - 01:24:42

مو مخالفة خلاص؟ وهو من اي انواع مفهوم المخالفة؟ الصفة ونصها لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة دلالتها على جواز الربا ضعف واحد
مفهوم؟ مخالفة لا ما هو اولوي قال معتبر ولا ضعيف ولا باطل؟ غير معتبر لان الشرط لم يتحقق هنا شرط - 01:25:03

ان لا يكون مخرج مخرج التفخيم هذا خرج مخرج التفخيم فلا يصح الاستدلال به لن الواجد ظلم او عفوا لي الواجب يحل عرضه
وعقوبته على عدم جواز معاقبة المعسر الواجد هو المماطل. اللي عنده مال يجد المال لكنه لا يدفع الدين لا يسدد الدين - 01:25:25
يجوز معاقبته ولا لا؟ يجوز. يجوز معاقبته خلاص؟ طيب المعسر الذي لا يجد ليس واجدا نقول يجوز معاقبته ولا لا؟ لا يجوز معاقبته
دلالتها دلالة مفهوم مخالفة ما اي نوع منكم مخالفة؟ مفهوم الصنف - 01:25:46

طيب من اي نوع من فم القلق؟ نقول من مفهوم الصفة قال الله سبحانه وتعالى وين وصلنا؟ نعم. قال النبي صلى الله عليه وسلم
الثيب بحق بنفسه من وليه والبكر تستأذن. يدل على ان البكر ليست احق بنفسه من وليه فيجوز لوليها اجبارها اذا كان - 01:26:06
الاب مفهوم التقسيم مفهوم المخالفة من اي انواعه مفهوم التقسيم الثيب حق بنفسه؟ نعم ان كنا ولا حمل فانفقوا عليهن حتى
يضعن حملهن دلالتها على عدم وجوب النفقة على المعتدة البائن - 01:26:25

غير الحامل ان كنا ولاة حامل فانفقوا عليهن. طيب ان لم يكن ولاة حمل فلا تجب النفقة مفهوم مخالفة مخالفة من اين المخالفة؟
الشرط ان كنا ولاة حل شرط واضح - [01:26:39](#)

الشرطة اقوى من الصلة لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول اذا الحديث يتكلم على وجوب الزكاة ولا على عدم وجوب الزكاة
عدم وجوب الزكاة حتى يحول الحول. طيب بعد الحول - [01:26:53](#)

تثبت الزكاة ولا لا؟ تثبت مفهوم مخالفة من اي انواعه؟ الغاية حتى يحول عليه الحب واضح في حجمه واضح عنده يتضح ان شاء
الله طيب عشان الوقت بس ودي اننا نمشي - [01:27:06](#)

تجلدوهم ثمانين جلدة. عدم مشروعية الزيادة على ثمانين جلدة. مفهوم مخالفة من اي نوع من مفهوم المخالفة؟ العدد فهماني ولا
تقتلوا نعم. من نسي الصلاة فليصلها اذا ذكرها من تعمد تركها - [01:27:26](#)

فعليه القضاء مفهوم مخالفة ولا موافقة الحديث ما يتكلم عن متعمد يتكلم عن الناس هذا المستدل اعطى المتعمد حكم الناس
فاعطى المسكوت حكما منطوب يكون مفهوم موافق ولا مخالفة؟ موافقة. موافقة لانه سوى وافق المسكوت المنطوب - [01:27:43](#)

من اي الانواع؟ قال لك هذا مفهوم موافقة اولوي. لانه اذا وجب القضاء على الناس من باب اولي يجب على متعمد وفي هذا بحث من
ناحية الفرع الفقهي طيب ولا تقتلوا اولادكم خشية املاقا. اذا قتل الولد ما هو من خشية الانفاق. الرجال غني - [01:28:02](#)

عنده فلوس وقتل اولاده نقول اذا حرم اذا حرم قتلهم من املاء من باب اولي من غير املاء. واضح؟ يكون هذا مفهوم؟ موافقة.

موافقة اولوية قال الله عز وجل وايديكم الى المرافق دلالتها على عدم وجوب غسل العضد - [01:28:18](#)

هذا مفهوم مخالفة من اي انواعه؟ مفهوم الغاية طيب اريقوا على بوله ذنوبا من ماء عدم جواز ازالة النجاسة بغير الماء مفهوم مخالفة
لانه هذا دل على جواز الماء مفهومه عدم الجواز غير الماء مفهوم مخالف - [01:28:37](#)

طيب لقب ولا صفة ولا ايش لقب الماء الماء ليس صفة الماء صفة لايش؟ مهوب صفة هذا لقب قسم جامع طيب حطيه ثم اقرصيه
بالماء الاول مثل الاول نقول مفهوم مخالف من اي نوع من مفهوم المخالفة - [01:28:55](#)

مفهوم اللقب باقي معنا مسائل الامر طيب ابراهيم الشهراني موجود نواصل ناخذ امثلة الان السؤال الاول يقول قال الامام البخاري
رحمه الله تعالى باب وجوب عيادة المريض هذا الامام البخاري صاحب كتاب - [01:29:11](#)

الصحيح السموم شو اسمه اسم الامام محمد اسماعيل ابراهيم ابن المغيرة البخاري طيب يقول باب وجوب عيادة المريض عن ابي
موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العين - [01:29:37](#)

وعن البراء المنعزب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ذكر منها ايش؟ ان نتبع في الجنائز ونعود الميرير. ما هي قاعدة
الاصولية التي تربط بين التبويض وبين الحديثين - [01:30:03](#)

بين التبويب والحديثين ولا بين التبويب وبين الحديثين؟ لا دقيقة بس خيلنا بس نسأل اللغوية هل نقول التي تربط بين التبويب
والحديثين؟ ولا نقول التي تربط بين التبويب وبين الحديثين - [01:30:14](#)

الاكثر في كلام العرب ما يكررون بين خلاص بين الطبيب بس واضح؟ ما يحتاج تكرر بين الرجل وبين الست نعم لكن الاكثر في كلام
العرب عدم تكرار ذلك. وقد جاء في اصل بين الرجل والشرك والكفر - [01:30:31](#)

طيب طيب السؤال الان خلونا من اللغة ناخذ الاصول وش القاعدة اللي تربط ان الامر يقتضي؟ تفضل ما قلت انا قلت ان الامر يقتضي
باقي الفراغ. الوجوب احسنت قال الله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون في ضوء ما درست اجب من خلال الآية على ما

يأتي مع ربط الجواب بالقاعدة الاصولية المناسبة هل التوبة واجبة ومستحبة؟ من يجاوب - [01:30:49](#)

ليش؟ واجبة لان الامر يقتضي الوجوب وهذا امر طيب وهل يجوز تأخير التوبة؟ ليش؟ لا يجوز تأخير التوبة لان الامر يقتضي
الفورية وهل تجب التوبة على اصحاب الصغائر ام وجوب مختص باصحاب الكبائر فقط؟ ها يا ابو الحسن؟ لا ما في من باب اولي

يقام - [01:31:17](#)

اول شيء اجب تجب على اصحاب الصغائر من برأوا له يعني الصغائر اولي ولا الكبائر؟ الكبائر اولي بوجوب التمر. خلاص طيب اذا

تجب التوبة على الجميع ولا لا غش احسنت هذا يرجع الى باب العموم ما اخذنا العام لكن وتوبوا الى الله جميعا هذا جميعا تدل على العموم ايها المؤمنون الجمع المعرف بالله - [01:31:43](#)

العمر خلاص؟ طيب باقي بعض الامثلة بس نخلص هذا السؤال. هل التوبة تجب على اصحاب الصغائر ام وجوبها مختص باصحاب الكبائر فقط؟ قلنا هنا العموم. من ارتكب الذنب ثم عاد اليه - [01:32:10](#)

التوبة هل تجب عليه التوبة مرة اخرى؟ نعم ليش؟ لان الامر يحتوي التكرار التكرار. وهل تجزئ التوبة ممن فعل مرة تجزئ ليش؟ الامر يقتضي الاجزاء. طيب باقي بعض الاسئلة لكن مفهوم اذا حضر - [01:32:23](#)

العشاء والعشاء. على ترك على انه يصلي انه يأكل ثم يصلي دلالتها على الصلاة منطوق ودلالتها على الدرس مفهوم موافقة؟ اذا كان الصلاة تأخرها الدرس مفهوم موافقة اولمي. ها؟ ولهذا نقف ونواصل ان شاء الله بعد صلاة العصر في تمام الساعة كم - [01:32:44](#)

في الجدول الساعة الرابعة ان شاء الله يعني عندنا الان يمكن يصير اربعة ورع ساعة ورع للغدا ولا الصلاة وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله جزاك الله خير يا شيخ السلام عليكم حياكم الله - [01:33:17](#)

لانه ماتت صحة. فقدرنا لفظة انما صحة الاعمال. على صحة العمل - [01:33:37](#)